

مجالات التطبيق

تطبق هذه الضوابط على المواقع الجديدة والمواقع القائمة قبل صدور هذه الضوابط مع مراعاة ان تعطي مهلة محددة لتصحيح اوضاع القائم منها، ولا تشمل هذه الضوابط والاشتراطات أجهزة الاتصالات اللاسلكية المخصصة للاستخدامات العسكرية والأمنية والطبية أو الاستخدامات الخاصة (أجهزة استقبال البث التلفزيوني من الأقمار الصناعية، هوائيات التلفزيون والإذاعة....).

«الأخبار» تنشر اللائحة الخاصة باشتراطات ومواصفات أبراج الاتصالات

90 متراً ارتفاع الأبراج على الشوارع الرئيسية و60 للمناطق التجارية والزراعية

عدم السماح بتركيب الأبراج في مناطق السكن الخاص ◀ ضرورة التنفيذ تحت إشراف مكتب هندسي معتمد من البلدية



برج متنقل



هوائي



برج أحادي



برج شبكي

موضعا عليها عناصر المشروع والخدمات المرافقة والشوارع المحيطة والمجاورين والارتدادات والمساحات والارتفاعات مع بيان تفصيلي للمسافة الأفقية والقطاعات اللازمة لتفاصيل الارتفاعات والدراسة الإنشائية للقواعد ومدى تحمل الأبراج للأجهزة وأوزانها مع تحملها لأحمال الرياح مع بيان مساحة وموقع محطة التقوية وارتفاع السور المحيط بالمنشأة وذلك من قبل مكتب هندسي معتمد ومرخص من قبل البلدية.

2 - مخططات معتمدة من قبل إدارة التنظيم بلدية الكويت.

3 - مخططات معتمدة من قبل وزارة الكهرباء والماء.

4 - مخططات معتمدة من قبل الإدارة العامة للأطفاء.

5 - يتم اصدار الترخيص واعتماد نسختين من المخططات المقدمة للتخصيص (نسخة للملف ونسخة لصاحب الترخيص) بعد استيفاء الرسوم المقررة.

6 - قيمة الرسوم للتخصيص هي بنفس قيمة الرسوم المقررة للمنشآت التجارية.

7 - يعتبر مقدم الخدمة أو المشغل هو المسؤول مسؤولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات أو اضرار عند تشغيل الخدمة.

8 - يجب ان تنص الرخصة على عدم المباشرة بالعمل الا من قبل مقال مرخص من البلدية وتحت اشراف مكتب هندسي مرخص من البلدية ويكون مقدم الخدمة أو المشغل والمكتب الهندسي والمقاول متضامين بالمسؤولية في حالة وجود اي اضرار أو مخالفات اثناء التنفيذ.

ومحطات التقوية مرخصا لها من قبل وزارة المواصلات ويتم تقديم طلب الترخيص من قبل وزارة المواصلات.

2 - موافقة الجهة التابع لها الموقع (مالك المبنى أو المنشأة المراد استخدام سطحها لتركيب أجهزة الاتصالات اللاسلكية) على ان تتضمن الموافقة ما يفيد باتفاق الطرفين على السماح بالدخول للمبنى لأغراض الاشراف والصيانة الدورية أو في حالات الطوارئ في أي وقت ويسمح للجهات المعنية بعمل الكشف الدوري على المنشأة للتأكد من عدم وجود مخالفات في أي وقت ويتفق الطرفان بإزالة الأجهزة والمنشأة في حالة عدم استخدامها أو الانتهاء من الخدمة.

3-5 موافقة وزارة الصحة (إدارة الوقاية من الأشعاع) بالالتزام في عدم إلحاق اضرار بصحة الجوارين مع الالتزام بتطبيق المواصفات والتعليمات المنظمة لذلك التي تصدرها وزارة الصحة.

4-5 موافقة الإدارة العامة للطيران المدني على الارتفاع.

5 - موافقة وزارة الكهرباء والماء.

6-5 موافقة وزارة المالية - إدارة اسلاك الدولة - بالنسبة للمواقع التابعة لها مع ابرام عقد مع وزارة المالية على تلك المواقع.

7-5 موافقة إدارة التنظيم على المواقع المخصصة لأبراج الاتصالات اللاسلكية واعتماد المخططات التنظيمية لتلك المواقع.

8-5 تقديم المخططات اللازمة للتخصيص للإدارة المختصة ببلدية الكويت وفق الشروط الآتية:

1 - تشمل المخططات المطلوبة للتخصيص على مخطط الموقع العام

ما عدا ما هو مطلوب من الجهات المختصة كإشارات تحذيرية فوق الأبراج ووفق المواصفات التي تحددها تلك الجهات أو الإضاءة الخاصة بالسلامة على ان تكون ضمن حدود الموقع.

4 - 10 لا يسمح بعمل أي لوحات اعلانية أو دعائية على البرج أو على الشبك المحيط بالموقع مع عدا اللوحات الارشادية والتعريفية الخاصة بالبرج أو اللوحات التحذيرية الخاصة بمقدمي الخدمة.

4 - 11 يجب ان تكون جميع الأعمال والأجهزة والأدوات الكهربائية والإلكترونية مستوفية لشروط الأمان والسلامة المهنية ويجب ان تكون جميع التمديدات أو التركيبات الكهربائية معزولة وغير مكشوفة للحريق.

4 - 6 يجب الا تزيد مساحة محطة التقوية التابعة للأبراج على 20 مترا مربعا ولا يسمح بوجود أي سكن أو مكتب ضمن الموقع.

4 - 7 يجب الا تتسبب الاجهزة اللاسلكية في تشويش أو تداخل مع أي اجهزة اتصالات أخرى أو الاجهزة الأمنية الأخرى ولا تصدر عن الاجهزة اللاسلكية أي اصوات.

4 - 8 يجب ان تكون الأبراج والهوائيات مطلية بألوان مناسبة ولا تعكس اشعة الشمس وتتناسب مع البيئة المعمارية المحيطة وتكون تلك الأبراج وملحقاتها والهوائيات متناسقة مع المباني المجاورة.

4 - 9 لا يسمح بإضاءة الأبراج



م. عادل الأطرم

عند تصميم الأبراج استيعابها لأجهزة أكثر من مقدم خدمة أو مشغل.

4 - 5 يجب ان تكون جميع المواصفات الإنشائية للمباني والأبراج ومواصفات السلامة مطابقة للمواصفات القياسية العالمية المعمول بها ويجب ان تكون المنشآت الحديدية غير قابلة للصدأ ومقاومة للحريق.

4 - 6 يجب الا تزيد مساحة محطة التقوية التابعة للأبراج على 20 مترا مربعا ولا يسمح بوجود أي سكن أو مكتب ضمن الموقع.

4 - 7 يجب الا تتسبب الاجهزة اللاسلكية في تشويش أو تداخل مع أي اجهزة اتصالات أخرى أو الاجهزة الأمنية الأخرى ولا تصدر عن الاجهزة اللاسلكية أي اصوات.

4 - 8 يجب ان تكون الأبراج والهوائيات مطلية بألوان مناسبة ولا تعكس اشعة الشمس وتتناسب مع البيئة المعمارية المحيطة وتكون تلك الأبراج وملحقاتها والهوائيات متناسقة مع المباني المجاورة.

4 - 9 لا يسمح بإضاءة الأبراج

3-3 المناطق المخصصة للاستعمال التجاري والاستعمال الصناعي.

3-4 المناطق المخصصة للاستخدام الزراعي مع مراعاة الاعتبارات البيئية التي تصدرها الجهات المختصة.

3-5 على جوانب الشوارع الرئيسية والطرق السريعة داخل وخارج خط التنظيم مع مراعاة ان تكون خارج حرم الطريق بموافقة الجهات المختصة.

3-6 على اسطح الابنية الحكومية ومواقع المرافق العامة بالمناطق المختلفة (وجميعيات النفع العام والجهات التعاونية مع مراعاة الآثار البيئية والصحية الناتجة عن تلك الابراج).

3-7 لا يسمح بتركيب أبراج الاتصالات اللاسلكية بمنطقة السكن اراضي املاك الدولة فيجب الا يقل بعد البرج عن اية قسيمة سكنية بمسافة لا تقل عن طول ارتفاع البرج 12 مترا ايها أكبر وذلك في جميع الاتجاهات.

الاشتراطات الفنية

4 - 1 يجب الا يزيد ارتفاع برج الاتصالات اللاسلكية على جوانب الشوارع الرئيسية والطرق السريعة على 90 مترا، وفي المناطق التجارية والصناعية والزراعية على 60 مترا، وفي المناطق السكنية 30 مترا.

4 - 2 يجب الا يزيد ارتفاع اجهزة الاتصالات اللاسلكية المثبتة على أسطح المنشآت في المناطق المخصصة لذلك على 10 أمتار.

4 - 3 يجب تسوير موقع البرج ومحطة التقوية التابعة له بشبك حديدي نافذ للرؤية وبارتفاع لا يزيد على 2,5 متر.

4 - 4 يجب ان يؤخذ بعين الاعتبار

المنشآت.

1-5 الأبراج المنقلة: وهي أبراج على شكل اعمدة مثبتة على قاعدة سيارات متحركة ومشدودة بكابلات مفتحة على املاك الدولة أو على قاعدة السيارة المتحركة وتثبت اعلاها اجهزة بث واستقبال الترددات اللاسلكية وتكون بارتفاع يصل الى 30 مترا.

الاهداف

تهدف الضوابط الى ما يلي:

2-1 اظهر ابراج الاتصالات ومحطات التقوية والهوائيات المستخدمة في الاتصالات اللاسلكية التجارية بمظهر فني ملائم وتنسيق توزيعها في المسن أو على اراضي املاك الدولة جهة الشوارع الرئيسية والخطوط السريعة والتأكد من استيعابها لاحدى مقدمي الخدمة أو أكثر من مقدم خدمة.

2-2 تحقيق الحد الأدنى من الاشتراطات الفنية والهندسية الواجب توافرها عند الترخيص بإنشاء أو تشغيل هذه المنشآت.

2-3 حماية السكان والبيئة من الآثار الناتجة عن استخدامات الاتصالات اللاسلكية أو خطر انهيار منشآتها. شش

اشتراطات الموقع

يسمح بتركيب أبراج الاتصالات واهزة استقبال وبت الترددات اللاسلكية المستخدمة لأغراض التجارية فقط في المواقع التالية بعد أخذ موافقة الجهات المختصة:

3-1 المواقع المخصصة لهذا الاستخدام في المخططات المعتمدة من بلدية الكويت إدارة التنظيم.

3-2 على اراضي الفضاء المخصصة من قبل البلدية واملاك الدولة.

أعد مدير إدارة الأنظمة الهندسية في البلدية م. عادل الأطرم مشروع لائحة خاصة باشتراطات ومواصفات ترخيص واقامة أبراج الاتصالات في جميع المناطق.

وأوضح م. الأطرم انه يجب الا يزيد ارتفاع برج الاتصالات اللاسلكية على جوانب الشوارع والطرق الرئيسية على 90 مترا و60 مترا في المناطق التجارية والزراعية و30 مترا عن المناطق السكنية.

وقد يلي اللائحة الخاصة باشتراطات ومواصفات ترخيص واقامة أبراج الاتصالات التجارية بجميع مناطق الكويت.

التعاريف

الأبراج الشبكية: وهي أبراج تتكون من دعائم حديدية شبكية متراصة، مثبتة على قاعدة أرضية مستقلة، وقائمة من دون أي دعائم من منشأة أخرى أو شدادات، وتتكون بارتفاعات تصل الى 90 مترا، وتستخدم في تثبيت اجهزة بث أو استقبال الترددات اللاسلكية.

الأبراج الأحادية: وهي أبراج على شكل اعمدة مثبتة على قاعدة أرضية قائمة بذاتها أو مشدودة بكابلات، وتثبت اعلاها اجهزة بث واستقبال الترددات اللاسلكية، وتكون بارتفاعات تصل الى 90 مترا.

محطات التقوية: وهي خزانات صغيرة أو غرف لا تتجاوز مساحتها 25 مترا مربعا مثبتة على الأرض بجوار أبراج الاتصالات أو على اسطح المباني، وتحتوي على اجهزة ومعدات الاتصال المطلوبة لتشغيل الهوائيات.

4-1 الهوائيات: وهي اجهزة بث أو استقبال الترددات اللاسلكية، ولها عدة أنواع مختلفة، وتثبت على الأبراج أو اسطح المباني أو



محطة تقوية



مطلوب
موظف مبيعات

لشركة
أثاث ومفروشات

لائق المظهر
شهادة جامعية

الشويخ - (ريستورن) - مفيل تروفالبيو
شارع 26 - متفرع من شارع البنوك - الدور الأول